

تفسير البغوي

36 - قوله D : { والبدن } جمع بدنة سميت بدنة لعظمها وضخامتها يريد : الإبل العظام

الصاحح الأجسام يقال بدن الرجل بدنا وبدانة إذا ضخم فأما إذا أسن واسترخى يقال بدن تبدينا .

قال عطاء و السدي : البدن : الإبل والبقر أما الغنم فلا تسمى بدنة { جعلناها لكم من شعائر الله } من أعلام دينه سميت شعائر لأنها تشعر وهو أن تطعن بحديدة في سنامها فيعلم أنها هدي { لكم فيها خير } النفع في الدنيا والأجر في العقبى { فاذكروا اسم الله عليها } عند نحرها { صواف } أي : قياما على ثلاث قوائم قد صفت رجليها وإحدى يديها ويدها اليسرى معقولة فينحرها كذلك .

أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أخبرنا محمد بن إسماعيل أخبرنا عبد الله بن مسلمة أخبرنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال : رأيت بن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنة ينحرها قال : ابعتها قياما مقيدة سنة محمد A .

وقال مجاهد : الصواف إذا عقلت رجليها اليسرى وقامت على ثلاث قوائم .

وقرأ ابن مسعود : (صوافن) وهى أن تعقل منها يد وتنحر على ثلاث وهو مثل صواف وقرأ أبي والحسن و مجاهد : (صوافي) بالياء أي : صافية خالصة لا شريك لها فيها .

{ فإذا وجبت جنوبها } أي : سقطت بعد النحر فوقع جنوبها على الأرض وأصل الوجوب : الوقوع يقال : وجبت الشمس إذا سقطت للمغيب { فكلوا منها } أمر بإباحة { وأطعموا القانع والمعتر } اختلفوا في معناها : فقال عكرمة و إبراهيم و قتادة : (القانع) الجالس في بيته المتعفف يقنع بما يعطى ولا يسأل و (المعتر) الذي يسأل .

وروى العوفي عن ابن عباس : (القانع) الذي لا يتعرض ولا يسأل و (المعتر) الذي يريك نفسه ويتعرض ولا يسأل فعلى هذين التأويلين يكون (القانع) : من القناعة يقال : قنع قناعة إذا رضي بما قسم له .

وقال سعيد بن جبير و الحسن و الكلبي : (القانع) : الذي يسأل (والمعتر) : الذي يتعرض ولا يسأل فيكون (القانع) من قنع يقنع قنوعا إذا سأل .

وقرأ الحسن : (والمعتر) وهو مثل المعتر يقال : عره واعتراه وعراه واعتراه إذا أتاه يطلب معروفه إما سؤالا أو تعرضا .

وقال ابن زيد : (القانع) : المسكين (والمعتر) : الذي ليس بمسكين ولا يكون له ذبيحة

يحيىء إلى القوم فيتعرض لهم لأجل لحمهم .

{ كذلك } أي : مثل ما وصفنا من نحرها قياما { سخرناها لكم } نعمة منا لتتمكنوا من

نحرها { لعلكم تشكرون } لكي تشكروا إنا نعماء عليكم